

11- شرح كتاب المناسك من سنن أبي داود

عبدالله السعد

الحمد لله رب العالمين واصلي واسلم على نبينا محمد وعلى وعلى اله واصحابه والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين اما بعد فقال الامام ابو داود في كتابه السنن قال رحمه الله تعالى باب في وقت الاحرام - [00:00:01](#)

اي متى يحرم من اراد من اراد الحج او العمرة وبالتالي فان هذا الباب من الاهمية بمكان والسنة في ذلك كما ثبت عن نبينا صلى الله عليه وسلم انه كان اذا وضع رجله في غرز الدابة - [00:00:35](#)

وقامت به لبي بالحج وذلك في حجة الوداع وقيل انه احرم بعدما صلى عليكم السلام كما سوف ياتي وهذا لا يصح وقيل انما احرم من البيداء والبيداء بعد بعد المسجد وهي مكان مرتفع - [00:01:08](#)

نعم والاحاديث التي جاءت انه احرم في البيداء صحيحة ولكن خفي عليهم انه عليه الصلاة والسلام كان قد احرم قبل ذلك نعم كما في حديث عبد الله ابن عمر وسوف يأتي بمشينة الله - [00:01:42](#)

قال حدثنا محمد بن منصور وهو ابن داود الطوسي ابو جعفر العابد نزيل بغداد وهو ثقة توفي عام اربعة وخمسين او ستة وخمسين ومئتين قال حدثنا يعقوب ابن قال حدثنا يعقوب يعني ابن ابراهيم - [00:02:06](#)

وهو ابن سعد الزهبي القرشي وهو ثقة جليل توفي عام ثمانية ومئتين قال حدثنا ابي وهو ابراهيم بن سعد وهو ثقة جليل توفي عام خمسة وثمانين ومئة قال عن ابن اسحاق وهو محمد ابن اسحاق ابن يسار المطلبي - [00:02:31](#)

مولاهم صاحب المغازي والسير وهو صدوق على تفصيل في حديثه وقد تقدم هذا التفصيل توفي عام خمسين او واحد وخمسين ومئة قال عن خصيف ابن عبد الرحمن الجزري ابو عون - [00:02:56](#)

وقصيف توفي سنة سبع وثلاثين ومئة وقيل غير ذلك وهو ليس بالحافظ بل هو سيء الحفظ وبالتالي لا يحتج به وهذا مما يستنكر عليه هذا الحديث والله اعلم قال عن سعيد بن جبير وهو الاسد الوالبي الامام توفي - [00:03:20](#)

او نعم توفي مقتولا من قبل الحجاج قتل الله الحجاج سنة خمس وتسعين وهو لم يبلغ الخمسين قال قلت لعبدالله ابن عباس طبعاً سعيد ابن جبير امام قال قلت لعبدالله بن عباس يا ابا العباس - [00:03:54](#)

عجبت لاختلاف اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم حين اوجب. اي اوجب الاحرام فقال اني لاعلم الناس بذلك انها كانت من رسول الله صلى الله عليه وسلم حجة واحدة - [00:04:15](#)

فمن هناك اختلفوا خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم حاجا يعني حجة الوداع التي لم يحج بعد ان هاجر سواها وقد وقعت في السنة يا عبد الرحمن اي سنة حجة الوداع - [00:04:38](#)

لا العاشرة السنة العاشرة ابو بكر هو الذي حج في السنة التاسعة قال فلما صلى في مسجده المكان الذي صلى فيه كل ما كان صليت فيه سمي مسجد جعلت جعلت لي الارض مسجدا وطهورا - [00:05:03](#)

يقال مسجد بالكسر ويقال مسجد بالفتح ويقال ايضا قد ابو ناصر يظنها لغة عامية لا هي فصيحة مسيد يقولون لنا اهل الحريق اهل الحوطة مسيد ايه حنا نقول مسيد نعم - [00:05:33](#)

فهذه لغة فصيحة لغة فصيحة لغة عربية مسيد نعم ولكن مشهور مسجد نعم لا لا بل يا ذكروها بعض اصحاب اللغة الكتاب المطلع على المقنع موجودة فيه ليس فقط آاهل الكويت نحن ايضا نقول وهذا ابو ابراهيم يقول الكبار من اهل القصيم كبار السن - [00:05:59](#)

واهل الحوطة قال فلما صلى في مسجده بذى الحليفة ركعتين اوجب في مجلسه وسوف يأتيها النحلة له عليه الصلاة والسلام كان

بعد صلاة الظهر. وليس ركعتين خاصتين بالاحرام الاحرام ليس له ركعتان خاصتان به - [00:06:46](#)

نعم وفي حديث ابن عباس عن عمر وهو في البخاري قال صلي في هذا الوادي المبارك وقل عمرة في حجة صلي في هذا الوادي المبارك اي العقيق نعم قرب المدينة اللي في ذي الحليفة - [00:07:15](#)

وصلي هنا الصلاة المفروضة قال فهل بالحج حين فرغ من ركعتين فسمع ذلك منه اقوام حفظته عنه اي حفظوا ذلك عنه ثم ركب فلما استقلت به ناقته اهل اي هل على البيداء - [00:07:40](#)

وادرك ذلك منه اقوام فنقلوا ما ادركوا وذلك ان الناس انما كان يأتون ارسالا انما كانوا يأتون ارسالا. فسمعوه حين استقلت به ناقته يهل فقالوا انما اهل رسول الله صلى الله عليه وسلم حين استقلت به ناقته - [00:08:08](#)

وهنا حين استقلت قامت ليس على البيداء. وحياء البيداء قال ثم مضى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما علا على شرف البيداء هلا وادعو كذلك منه اقوام. يعني الان ثلاثة - [00:08:37](#)

اقوال فقالوا انما اهل حين على على شرف البيداء. البيداء المكان مرتفع بعد المسجد وعيم الله لقد اوجب في مصلاه وهلا حين استقلت به ناقته وهلا حين علا على شرف البيداء - [00:08:58](#)

قال سعيد اي سعيد بن جبير فمن اخذ بقوله ابن عباس اهل في مصلاه يعني هذا اول ما اهل ثم سمعه اناس بعد ان استقلت به ناقته وقامت فنقلوا ذلك ثم عندما ذهب الى البيداء سمع منه ناس فنقلوا ذلك - [00:09:22](#)

وهذا لو صح لكان يجب المصير اليه. ولكن كما تقدم فيه ماذا فيه قصي نعم بن عبدالرحمن الجزري وليس هناك في الكتب الستة سواه سوى خفيف هذا وهو يعني ليس بالقوي - [00:09:48](#)

قال فمن اخذ بقول ابن عباس اهل في مصلاه اذا فرغ من ركعتيه قال حدثنا القعنبى وهو عبد الله بن مسلمة القعنبى عبد الله بن مسلمة بن قانا بل قال بيته في عام واحد وعشرين ومئتين وهو ثقة جليل - [00:10:09](#)

قال عن مالك هو ابن انس ابن ابي عامر الاصبحي وهو امام توفي سنة تسع وسبعين ومئة. قال عن موسى بن عقبة وهو الاسد القرشي وهو ايضا ثقة جليل خاصة في المغازي - [00:10:33](#)

توفي سبعة وثلاثين او كم نعم اذا توفي سنة خمس وثلاثين او واحد واربعين او اثنين واربعين ومئة قال عن سالم ابن عبد الله ابن عمر رضي الله تعالى عنهم وسالم عالم جليل - [00:10:56](#)

وثقة النبيل توفي عام ستة ومئة. قال عن ابيه عبدالله بن عمر رضي الله عنهما انه قال بيدائكم هذه التي تكذبون على رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها. يعني تخطئون هنا - [00:11:19](#)

بمعنى الخطأ ما اهل رسول الله صلى الله عليه وسلم الا من عند المسجد يعني مسجد ذي الحليفة وابن عمر لا ينفي انه استمر بالاهلال نعم ولكن يقول هو قد هل قبل ذلك. نعم. وهو عندما وضع رجله في الغوز وقامت به دابته. نعم - [00:11:37](#)

كما سوف يأتي في الحديث الذي بعده. قال حدثنا القعنبى عبدالله بن مسلمة تقدم. قال عن مالك هو ابن انس ابن ابي الاصبحي تقدم قال عن سعيد بن ابي سعيد المقبوري - [00:12:08](#)

نسبة الى المقبرة وهو ثقة مشهور ثقة ثابت توفي عام اربعة وعشرين ومئة. احتج به الشيخان واصحاب السنن قال عن عبيد بن جويج وهو التيمي مولا هم ثقة من الطبقة الوسطى من التابعين المدني - [00:12:25](#)

انه قال لعبدالله بن عمر رضي الله عنهما يا ابا عبدالرحمن وهي كنية عبد الله بن عمر رأيتك تصنع اربعا لم ارى احدا من اصحابك يصنعها قال ما هن يا ابن جريج - [00:12:51](#)

قال رأيتك لا تمس من الاوكان الا اليمانيين يعني الحجر الاسود والركن اليماني بخلاف الركن الشامي والعراقي قال ورأيتك تلبس النعال السبتية نوع من النعال فيها شعر قال ورأيتك تصبغ بالصفرة - [00:13:10](#)

وقد اختلف في هذا الصبغ لعل آآ الشيخ هشام بن عبد الملك ينتبه هل هو صبغ في لحيته وشعره عليه الصلاة والسلام او صبغ في ثيابه قيل بهذا وذاك والاقرب ان هذا صبغ في ثيابه - [00:13:41](#)

عليه الصلاة والسلام لانه لم يشب عليه الصلاة والسلام فما عندما توفاه الله ما كان فيه شيء في لحيته الا نحو واحد وعشرين شعرة
بيضاء في لحيته عليه شوكان اذا ادهن ذهب - [00:14:01](#)

عليه الصلاة والسلام. نعم التي ليس فيها شعب النعال السبطية هي التي ليس فيها شعر عفوا التي تدبغ ليس فيها شعر نعم قال
ورأيتك اذا كنت بمكة اهل الناس اذا رأوا الهلال - [00:14:25](#)

الناس كانوا يهلون اذا رأوا الهلال هلال ذي الحجة يعني في اليوم الاول ولم تهل انت حتى كان يوم التروية هاي اليوم الثامن فقال
عبدالله بن عمر طبعاً هذا في حق من كان متمتعاً بالعمرة وتحلل. متى يحرم بالحج - [00:14:53](#)

ايه يوم التروية هذي السنة فقال عبدالله بن عمر اما الاركان فاني لم ارى رسول الله صلى الله عليه وسلم يمس الا اليمانيين وجاء في
حديث ثابت ان مسحهما يحطان الخطايا حطا - [00:15:17](#)

اي الحجر الاسود والركن اليماني والحجر الاسود يقبل واذا لم يستطع على تقبيله الانسان استلمه واذا لم يستطع على استلامه وكان
معه عصا مسه بعصاه والا ماذا؟ اشار اليه هذه اربعة احوال - [00:15:44](#)

ويكون هذا مع التكبير مع التكبير بدون بسم الله والله اكبر وانما الله اكبر فقط بسم الله والله اكبر انما ثبتت عن عبد الله بن عمر. واما
الذي ثبت عن الرسول صلى الله عليه وسلم فهو التكبير فقط - [00:16:11](#)

واما الركن اليماني فانه لا يقبل لعل السلطان ينتبه فانه لا يقبل ولا يشار اليه وانما ان امكن انك تستلمه فاستلمه. ما تستطيع على
الاستلام لا تفعل شيء واذا استلمت لا تقول الله اكبر - [00:16:32](#)

لانه لم ياتي ذلك كيف لا يعني جاء الاستلام باليد واذا لم تستطع خلاص قال واما النعال السبتية فاني رأيت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يلبس النعال التي ليس فيها شعر - [00:16:52](#)

فهذه النعال ليس فيها شعب قال ويتوضأ فيها فالماء يتخللها يتخلل القدم لان هذه النعال ليست مثل الاحذية التي تغطي القدم فانا
احب ان البسها واما الصفرة فاني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبغ - [00:17:16](#)

وهذا كما تقدم العقب السابق في الثياب فانا احب ان اصبغ بها واما الاهلال فاني لم ارى رسول الله صلى الله عليه وسلم يهل حتى
تنبعث فبه واحلته وفي روايات اخرى اذا وضع رجله في الهرج وقامت - [00:17:47](#)

لبى نعم ومن السنة انك تستقبل القبلة اثناء ايجاب التلبية اي اثناء ايجاب الاحرام نعم وهذا اسناد صحيح هذا اسناد صحيح وقد
خرجه الشيخان قال حدثنا احمد بن حنبل وهو احمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن اسد الشيباني - [00:18:10](#)

الامام المعروف توفي عام واحد واربعين ومئتين قال حدثنا محمد بن بكر وهو البورساني وهو ثقة قال حدثنا ابن جبير وهذا ليس
من جريج عبيد الاول لا وانما هذا عبد الملك ابن عبد العزيز ابن - [00:18:52](#)

والاول اكبر منه نعم وابن جريج توفي سنة خمسين وقيل خمسين ومئة وقيل غير ذلك قال ام وهو ثقة هذا تفصيل في حديثه. قال
عن محمد بن المنكدر وهو القرشي التيمي ثقة جليل توفي عام واحد وثلاثين ومئة - [00:19:20](#)

قال عن انس بن مالك رضي الله تعالى عنه قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر بالمدينة اربعاً وصلى العصر بذى الحليفة
ركعتين الظهر اربعاً لانه خرج بعد الظهر - [00:19:45](#)

وصلى العصر خرج يوم السبت لخمس بقينا من ذي القعدة عليه الصلاة والسلام وذو الحليفة تعلمون يعني قريبة من المدينة والان هي
حي داخل المدينة وصل العصر وصلى العصر هناك. قال وصلى العصر بذى الحليفة ركعتين - [00:20:09](#)

لانه اصبح مسافراً عندما خرج من المدينة وذو الحليفة كانت خارج المدينة. واما الان فهي حي من الاحياء من احياء المدينة قال ثم
بات بذى الحليفة حتى اصبح فلما ركب راحلته واستوت به اهل - [00:20:38](#)

استوت به قائمة اهل نعم وفي حديث ابن عمر عندما وضع رجله في الغوز وقامت اهل نعم وكان ذلك بعد صلاة الضحى كما سوف
يأتي وهو تكريفاً يعني جلس هناك يعني نحو الاربعة وعشرين ساعة - [00:21:06](#)

خرج بعد الظهر واهل بعد الظهر في اليوم الثاني وذهب الى مكة قال حدثنا نعم وهذا اسناد صحيح وقد اخرج البخاري قال حدثنا

احمد بن حنبل وهو الامام قال حدثنا الروح وهو ابن القاسم - [00:21:32](#)

روح روح ابن عبادة نعم روح ابن عبادة القيسي روح ابن عبادة ابن العلاء القيسي وهو ثقة ثبت توفي سنة سبع ومئتين الطيب يعني
مئتين وخمسة وكيل مئتين وسبعة قال حدثنا اشعث وهو ابن عبد الملك الحمراني - [00:22:00](#)

البصري وهو صدوق جيد الحديث. قال عن الحسن وهو ابن ابي الحسن البصري. الامام. توفي عام عشرة ومئة قال عن انس بن مالك
رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى الظهر - [00:22:30](#)

ثم ركب راحلته فلما علا على جبل البیداء اهل نعم في بعض النسخ جبل البیداء والمشهور جبل البیداء لان مكان مرتفع هذا هو قد
هل عليه الصلاة والسلام قبل ذلك - [00:22:48](#)

كما تقدم في حديث عبد الله ابن عمر نعم وهذا اسناد جيد قال حدثنا محمد ابن بشار وهو العبد الملقب ببندار وهو ثقة حافظ في عام
اثنين وخمسين ومئتين قال حدثنا وهب يعني بن جرير بن حازم - [00:23:20](#)

وهو ثقة في عام اربعة ولا ثمانية ومئتين الى ستة او سبعة ومئتين وهو ثقة قال حدثنا ابي جرير بن حازم توفي عام ستة وسبعين
ومئة وهو ثقة وقد اختلط ولكن لم يحدث في اثناء اختلاطه - [00:23:53](#)

وقلت ان حد شيء يسير قديما في دوسة تومدي كان رحمه الله عندما تعرض عليه يقول لا اجيزها لا اجيزها قال سمعت محمد بن
اسحاق بن يسار المطلب يحدث عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان القرشي وهو ثقة - [00:24:15](#)

ثقة ثبت توفي عام ثلاثين ومئة كان من الفقهاء قال عن عائشة بنت سعد بن ابي وقاص وهي ثقة قالت قال سعد بن ابي وقاص اي
تروي هذا الخبر عن ابيها - [00:24:37](#)

كان نبي قال سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه كان نبي الله صلى الله عليه وسلم اذا اخذ طريق الفرع احل اذا استقلت به راحلته
فاذا اخذ طريق احد اهل اذا اشرف على جبل البیداء - [00:24:57](#)

وحديث سعد تكويبا موافق لحديث عبد الله ابن عمر انه هل قبل ذلك ولكن هذا طبعا فيه ابن اسحاق لم يصرح بالتحديث وقد
استنكره ابن كثير قال فيه غرابة ونكاسة - [00:25:19](#)

وقال الدعوة قطني تفرد به ابن اسحاق نعم ولعل نقف عند هنا فهذا الخبر الاخير فيه ضعف - [00:25:43](#)